

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

46150 - عن ابن عمر قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أرض من ثمن (ثمن) : في حديث صدقة عمر B (إن حدث به حدث إن ثمننا وصرمة بن الأكوع وكذا وكذا جعله وقفا) هما مالان معروفان بالمدينة كانا لعمر بن الخطاب B فوقفهما . أ هـ 1 / 232 النهاية . ب) فقال : احبس أصلها وسبل ثمرتها قال ابن عمر : فإنها لأول صدقة تصدق بها في الإسلام . (ابن جرير)